المحاضرة (01)

نشأة وتطور علم الإجرام

وجدت الجريمة بوجود البشر، ولازمت البشرية في مختلف مراحل تطورها، وان كانت ظاهرة اجتماعية شاذة في حياة التجمعات البشرية منذ القدم.

وقد ظهرت العديد من الدراسات والآراء الفقهية لمحاولة تفسير هذه الظاهرة والبحث في دوافعها وأسبابها من اجل السيطرة عليها وتقويضها.

واتخذت هذه الآراء في البداية طابعا غير علمي في تفسير الظاهرة الإجرامية؛ حيث كان الفلاسفة يرجعون ارتكاب الجريمة إلى أن الأرواح الشريرة تتقمص جسد المجرم وتدفعه لإغضاب الآلهة وارتكاب جريمته، أو يرجعونها إلى لعنة الآلهة وغضبها التي تنزل بالمجرم فتؤدي به إلى ارتكاب الجريمة، ولذلك كانوا يرون أن الوسيلة الوحيدة لمعالجة المجرم هي في تعذيبه حتى يتم طرد هذه الأرواح الشريرة من جسده أو يتم إرضاء الآلهة.

وهذه المحاولات أو الآراء التي قيل بها لتفسير ارتكاب الجريمة لا تتسم بالطابع العلمي وبالتالي لا يمكن القول بأن هذه المحاولات قد عرفت علم الإجرام بالمفهوم العلمي الحديث.

وظهرت بعد ذلك وفي القرن الثامن عشر محاولات لإيجاد تفسير علمي للجريمة، وكانت هذه المحاولات تركز فقط على المجرم دون الظاهرة الإجرامية، وانصبت هذه الدراسات على الربط بين الجريمة وبين وجود عيوب خلقية ظاهرة في الجمجمة والوجه وكذلك بينها وبين وجود خلل عقلي أصاب المجرم فدفعه إلى ارتكابها.

ويمكن القول بأن دراسة الأسباب المؤدية إلى ارتكاب الجريمة لم تأخذ الطابع العلمي إلا في بدايات القرن التاسع عشر بفضل جهود المدرسة الفرنسية فقد كان الأفكار هذه المدرسة الفضل في إلقاء الضوء على أهمية العوامل الاجتماعية في نطاق دراسة الظاهرة الإجرامية إلى جانب العوامل الفردية

وقد كان لظهور المدرسة الوضعية الإيطالية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر أثر بالغ الأهمية في تقدم الدراسات المتعلقة بعلم الإجرام وفي إعطاء هذه الدراسات بعدة منهجية جديدة من خلال استخدام رائدها لومبروزو المنهج التجريبي في دراسة الشخصية الإجرامية، وقد ذهب بعض الفقه إلى القول بأن الأبحاث التي قام بها لومبروزو تمثل بداية الدراسة العلمية للظاهرة الإجرامية بالمعنى الدقيق.

وكان من نتيجة الأبحاث التي قام بها لومبروزو أن نشر كتاب في عام 1876 بعنوان " الإنسان المجرم"، وذكر أن هذا الإنسان المجرم يتميز بخصائص تكوينية جسدية تختلف عن غيره المجرمين، وأرجع ذلك إلى أن المجرم يرتد بالشبه إلى الإنسان البدائي الذي اتخذ منه نموذجا أو نمطا للإنسان المجرم.

وقد خلص لومبروزو كذلك إلى أن الإنسان المجرم مصاب بخلل في سير أجهزة جسمه الداخلية و إلى أنه يعاني من اضطرابات نفسية وعقلية ترتد به إلى الإنسان البدائي .

لا شك أن تقدم الأبحاث الخاصة بعلم الإجرام كان مرتبطة بتقدم العديد من العلوم الأخرى ، ومن هذه العلوم علم الطب وعلم النفس وعلم الاجتماع ، وكان نتيجة تقدم هذه العلوم أن تقدمت البحوث الإجرامية ونشأت علوم متفرعة عن علم الإجرام مثل علم البيولوجيا الجنائية ، ثم علم النفس الجنائي وعلم الاجتماع الجنائي.

1/ تعريف علم الاجرام : ان تعريف علم الإجرام ليس بالسهل أو الهين، ودليل ذلك أنه لا يوجد اتفاق بين الباحثين على تعريف جامع مانع له، والسبب في ذلك هو كونه علم حديث العهد نسبيا، ناهيك عن أن التعريفات تتباين حسب وجهة نظر كل باحث وتخصصه.

لذلك تعددت التعريفات وفقا لتباين الدراسات والأبحاث، فقد كان علماء الانثروبولوجيا يحاولون في تعريفهم إبراز الصفة الأنثروبولوجية، بينما المتخصصون في علم الاجتماع يعدون علم الإجرام أحد الفروع علم الاجتماع، وهكذا الحال بالنسبة لعلماء علم النفس، والطب الشرعي وعلم الامراض العقلية والنفسية فكل منهم كان يعد علم الإجرام وليد الجهود التي قام بها وبالتالي فهو فرع من الأصل.

وهناك اتجاه يجعل علم الإجرام موسوعة لكافة العلوم الجنائية وعلى أية حال فقد انعقد الاجماع في المؤتمر الدولي الثاني لعلم الإجرام المنعقد في باريس عام 1950 على أن علم الإجرام هو (الدراسة العلمية لظاهرة الإجرام) وقد أكد بأن موضوعه هو (دراسة أسباب الظاهرة الاجرامية وسبل علاجها) .

ومن الملاحظ أن مرجع الاختلاف في التعريفات هو حداثة العلم وانتهاء الباحثين إلى فروع علمية عديدة.

أثار وضع تعريف دقيق لعلم الإجرام صعوبات كبيرة نظرا لحداثة هذا العلم، واتسمت التعريفات المتعددة التي حاول البعض وضعها لهذا العلم بالعمومية وعدم التحديد.

فقيل بأن علم الإجرام هو علم الجريمة أو علم ظاهرة الإجرام أو هو علم العلم الذي يهتم بدراسة الظاهرة الإجرامية أو هو العلم الذي يدرس أسباب الجريمة، سواء تعلقت هذه الأسباب بشخص المجرم أم بالبيئة المحيطة به.

وقد وسع البعض من مفهوم علم الإجرام، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية؛ حيث اعتبر أن علم الإجرام لا يشمل فقط دراسة أسباب الجريمة وإنما أيضاً علم العقاب وعلم الاجتماع القانوني باعتبار أن الجريمة تشكل الجانب الاجتماعي لقانون العقوبات

ويلاحظ على هذه التعريفات أنها تتسم بالعمومية أو أنها تنطوي على توسيع واضح لمضمون علم الإجرام وتخلط بينه وبين علوم أخرى. ولذلك فإن الفقه السائد استقر على تعريف علم الإجرام بأنه "هو ذلك

الفرع من العلوم الجنائية الذي يدرس الجريمة كظاهرة فردية واجتماعية دراسة علمية لمعرفة العوامل المؤدية إليها بغية مكافحتها والحد من تأثيرها".

من التعريف الذي بيناه لعلم الإجرام يتبين أن هذا العلم يتناول بالدراسة كل من الجريمة والمجرم.